بیانی متفاوت

شیخ عبدالهادی فضلی

١- الشبهة الحكمية،

و ضابطها أن يكون **المشكوك من مخترعات الشارع، و عليه وحده بيانه، و منه يستفسر عنه**، مثال ذلك أن يشك المكلف في حكم واقعة ما: هل هي حلال أو حرام في دين الله؟ أو يشك في ان هذا الشيء: هل هو جزء أو شرط في الصلاة أو غيرها من العبادات. و هذه الشبهة أجنبية عما نحن بصدده. و الكلام عنها في الأصول العملية[1]

[1] علم أصول الفقه في ثوبه الجديد ؛ ص١٧٣

بازبینی #1
ایجاد شده 23 مارس 2025 11:04:06 توسط
به روزرسانی شده 23 مارس 2025 11:04:47 توسط